

وزارة المالية
لجان الطعن - القطاع الاول
اللجنة رقم (١١)

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة الكائن بالعنوان / ١٥ ش منصور - لاطو غلي - القاهرة - بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٤
برئاسة السيد الأستاذ المستشار / د/ عبد الجيد مسعد عبد الجليل " نائب رئيس مجلس الدولة "
وعضوية كل من :

الأستاذ / جمال محمد شندى شعيب
والأستاذ / أيمن حمدين اسماعيل
والأستاذ / سيد دياب سويلم
والأستاذ / صفوت نورب الدين حسن
وأمانة سر السيدة / صفية ابراهيم السيد

صدر القرار التالي

فى الطعن رقم ٥٨٦ لسنة ٢٠١٤
المقدم من الطاعن / شريف نبيل راشد عجايبي وشريكه
عن نشاط / أنترنت كافية وتصوير مستندات
بالعنوان / ١٧ ش محمد أمين شعيب - مصطفى كامل

" ضد "

مأمورية ضرائب سيدى جابر
بخصوص تقديرات المأمورية عن السنوات ٢٠١١/٢٠١٠
وفيما يخص الملف رقم ٥/٣٣٤/١٨٥/١٣

الوقائع

— تتلخص وقائع الطعن المائل حسبما تنطق به اوراق ملف النزاع المعروض على اللجنة وذلك فى قيام
المأمورية المطعون ضدها بالمحاسبة عن السنوات ٢٠١١/٢٠١٠ بمذكرة معتمدة فى ٢٠١٢/٩/٣٠ خلصت
منها اللجنة للاتى : —
الكيان القانونى : شخص اعتبارى
الاقرار الضريبى : — قدم الممول أقرار عن سنة ٢٠١٠ فى ٢٧/٤/٢٠١١ ملخص البيانات الواردة بالاقرار
على النحو التالى :

الضريبة المستحقة = ٣٠٠ ج

وقدم الممول اقرار عن سنه ٢٠١١ فى ٢١/٣/٢٠١٢ — لايوجد به أى بيانات .
آخر سنه فحص بالملف سنه ٢٠٠٨ بالاسس التالية : —

ربح تأجير ساعات النت أيام الرواج	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢٠ يوم × ٥٠ % × ٢ ج	=	١٣٤٤٠ ج
ربح تأجير ساعات النت أيام عادية	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢١٠ يوم × ٥٠ % × ٤٠ % × ٢ ج	=	٩٤٠٨ ج
ربح تصوير المستندات	=	(٢١٠ يوم × ٤٥ ج + ١٠٠ يوم × ٢٥ ج) × ٦٠ %	=	٧١٧٠ ج
ربح طباعة الكمبيوتر	=	(٢١٠ يوم × ٣٥ ج + ١٠٠ يوم × ١٢ ج) × ٦٠ %	=	٥٣١٠ ج
ربح التجليد	=	(٢١٠ يوم × ٢٠ ج + ١٠٠ يوم × ١٢ ج) × ٦٠ %	=	٣٢٤٠ ج
أجمالى الربح	=		=	٣٨٥٦٨ ج
— المصروفات	=		=	—
الصافى	=		=	٣٨٥٦٨ ج

سنه ٢٠٠٩

لم ترد ضمن ملفات العينه ومن ثم تم اعتماد الاقرار الضريبي لسنه ٢٠٠٩ وفقا لنص م ٨٩ من القانون
٩١ لسنه ٢٠٠٥ .

الاطارات : — (١) قدم الممول أخطار توقف نهائى وقام بتسليم البطاقة الضريبية .
الاطار وارد برقم ١٢٨٨٥ فى ٧/٧/٢٠١١ وسبب التوقف فض الشركة .
وأصبح النشاط فردى باسم شريف نبيل راشد عجايبي

(٢) أخطار فى ١٨/٢/٢٠١٠ يفيد بأضافة نشاط ماكينة تصوير مستعملة ماركة كانون اعتبارا من
٢٣/١/٢٠١٠ وماكينة التصوير القديمة ثم تكهنيها تستخدم لقطع غيار .
(٣) أخطار آخر بتاريخ ١٨/٢/٢٠١٠ يفيد تدهور النشاط بسبب ركود السوق .
(٤) اخطار فى ٢٧/٧/٢٠١٠ يفيد تخفيض عدد الاجهزة المستخدمة الى عدد ٥ جهاز مع أضافة نشاط تجليد
بلاستيك وبيع دوسيهات بلاستيك اعتبارا من ١/٧/٢٠١٠ .

أطلاع : بالاطلاع على ملف المدعو / شريف نبيل راشد عجايبي تبين الاتى
رقم الملف الفردى ١٣/١٨٩/٥/١٩٢٠

تاريخ بدء النشاط ١٩/٤/٢٠١١

الخصم والتحصيل : — لايوجد

معايينة مؤرخة فى ١٦/٨/٢٠١٠ ملخصها الاتى :

مساحة المحل ٥٠ متر

يوجد بالمحل الاتى : —

عدد ٦ أجهزة كمبيوتر + عدد ٢ ماكينة تصوير + ماكينة تجليد .

يوجد أرفف عليها كيبورد وساعة — يوجد مجموعة اوراق لزوم التصوير بالصعود الى السندره تبين وجود عدد ٧ أجهزة كمبيوتر منهم عدد ٤ جهاز اشغال .

يوجد ماكينة تصوير عطلانه حسبما ورد باقوال الممول ويوجد فاكس .
ويوجد طباعة الوان وطباعة عادية وجهاز سيرفير ويوجد لافتة باسم رويال نت .
المناقشة : — لا يوجد

وقدرت المأمورية الارباح عن سنوات النزاع بالاسس الاتية : —

سنة ٢٠١٠

صافي ربح تأجير ساعات نت أيام الرواج	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢٠ يوم × ٤٠ % × ٢ ج	=	١٠٧٥٢ ج
صافي ربح تأجير ساعات نت أيام عادية	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢١٠ يوم × ٤٠ % × ٤٠ % × ٢ ج	=	٧٥٢٦ ج
صافي ربح تصوير المستندات	=	(٢١٠ يوم × ٤٨ ج + ١٠٠ يوم × ٢٨ ج) × ٥٠ %	=	٦٤٤٠ ج
صافي ربح طباعة الكمبيوتر	=	(٢١٠ يوم × ٤٠ ج + ١٠٠ يوم × ٢٠ ج) × ٥٠ %	=	٥٢٠٠ ج
صافي ربح التجليد وبيع الدوسيهات	=	(٢١٠ يوم × ٢٣ ج + ١٠٠ يوم × ١٤ ج) × ٥٠ %	=	٣١١٥ ج
		صافي ربح لسنة ٢٠١٠	=	٣٣٠٣٣ ج

سنة ٢٠١١

فيما يخص محاسبة تأجير ساعات نت بنفس الاسس السابقة اي بصافي ربح ايام رواج وأيام عادية = ١٨٢٧٨ ج

صافي ربح تصوير المستندات	=	(٢١٠ يوم × ٥٠ ج + ١٠٠ يوم × ٣٠ ج) × ٥٠ %	=	٦٧٥٠ ج
صافي ربح طباعة كمبيوتر	=	(٢١٠ يوم × ٤٥ ج + ١٠٠ يوم × ٢٥ ج) × ٥٠ %	=	٥٩٧٥ ج
صافي ربح التجليد وبيع الدوسيهات	=	(٢١٠ يوم × ٢٥ ج + ١٠٠ يوم × ١٦ ج) × ٥٠ %	=	٣٤٢٥ ج
		الصافي الكلي لسنة ٢٠١١	=	٣٤٤٢٨ ج

يخص المدة من ١/١ حتى ٢٠١١/٧/٧ = ٣٤٤٢٨ ج × ١٨٨ / ٣٦٥ يوم = ١٧٧٣٣ ج

وعند تطبيق م ٧٩ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ يصبح صافي ربح فترة ٢٠١١ = ٣٤٤٢٨ ج

مع تطبيق المواد ٧٩ ، ١٣٦ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

— ولقد أخطرت المأمورية الطاعن بنموذج ١٩ اض بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٨ وتم الطعن بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٦ وأحيل النزاع الى اللجنة الداخلية المتخصصة والتي أصدرت قرارها بجلسة ٢٠١٤/٩/٢١ وذلك بقبول الطعن شكلا وأحيل النزاع الى الامانة الفنية للجان الطعن — حيث ورد الملف الى هذه اللجنة للاختصاص ولذلك قامت اللجنة بتحديد جلسة ٢٠١٥/٩/١٣ لنظر النزاع وفيها حضرت أ. سماح السعيد أحمد سعد — المحامية — رقم القيد ٣٠٥٩٠٨ في ٢٠١٣/٥/٢٩ عبد الحميد عبد الستار — المحاسب والاخير وكيل عن الطاعن شريف نبيل راشد بتوكيل عام رقم ٦٧٦ لسنة ٢٠١١ سيدى جابر وقدمت مذكرة دفاع وطالبت بحجز الطعن للقرار ولذلك قررت اللجنة حجز الطعن للقرار بجلسة ٢٠١٥/١٠/١١ .

الجنة

- بعد الإطلاع على أوراق الملف والمستندات وبعد المداولة قانوناً.
- وحيث أن الطعن قد حاز على كافة الأركان القانونية فمن ثم يتعين التقرير بقبول الطعن شكلاً.
- وأما عن الموضوع : تتلخص طلبات الدفاع حسبما وردت مذكرة الدفاع في الآتي : -
- (١) يلتزم الدفاع المحاسبة عن سنوات النزاع استرشاداً بما تم الاتفاق عليه باللجنة الداخلية عن محاسبة السنوات ٢٠٠٦/٢٠٠٨ بالمأمورية .
- وأرفق الدفاع صورة من محضر اللجنة الداخلية عن السنوات ٢٠٠٦/٢٠٠٨
- (٢) يلتزم تخفيض عدد الأجهزة إلى ١٠ جهاز وتخفيض نسبة الربح لتأجير النت إلى ٥٠% وتخفيض نسبة الربح للطباعة والتصوير والكمبيوتر إلى ٥٠% .
- وتخفيض نسبة الربح للتجليد إلى ٤٠٥
- (٣) يلتزم الدفاع خصم مصروفات عمومية وإدارية للنشاط بمبلغ ٢٢٧١٠ ج لسنة ٢٠١٠ وبمبلغ ٢١٢٨٧ ج لسنة ٢٠١١
- وأرفق صورة ضوئية من مستندات المصروفات بمذكرة الدفاع
- (٤) يلتزم الدفاع عدم أعمال م ٧٩ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ لعدم ذكر المأمورية أسباب تطبيقها .
- (٥) يطعن الدفاع على كافة ما جاء بمذكرة التقدير جملة وتفصيلاً .
- = واللجنة بدراستها لأوراق الملف وبأساليبها لطلبات الدفاع تنتهي إلى الآتي : -
- أولاً : - فيما يخص التماس الدفاع بتعديل المحاسبة عن سنوات النزاع استرشاداً بما تم الاتفاق عليه باللجنة الداخلية في محاسبة السنوات ٢٠٠٦/٢٠٠٨ .
- تقرر اللجنة اجابة طلب الدفاع في حدود ما يتفق من الاسس مع ما أستقرت عليه حالات المثل بالدائرة .
- وحيث انه من الثابت من الصورة التي قدمها الدفاع من محضر اللجنة الداخلية عن محاسبة السنوات ٢٠٠٦/٢٠٠٨ - يتضح أن اسس محاسبة سنة ٢٠٠٨ كمايلي بموجب الاتفاق المذكور : -

صافي ربح تأجير ساعات نت أيام الرواج	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢٠ يوم × ٤٠% × ٢ ج	=	١٠٧٥٢ ج
صافي ربح تأجير ساعات نت أيام عادية	=	٨ ساعة × ٤ جهاز × ٢١٠ يوم × ٤٠% × ٢ ج	=	٧٥٢٦ ج
صافي ربح تصوير المستندات	=	(٢١٠ يوم × ٤٨ ج + ١٠٠ يوم × ٢٨ ج) × ٥٠%	=	٦٤٤٠ ج
صافي ربح طباعة الكمبيوتر	=	(٢١٠ يوم × ٤٠ ج + ١٠٠ يوم × ٢٠ ج) × ٥٠%	=	٥٢٠٠ ج
صافي ربح التجليد وبيع الدوسيهات	=	(٢١٠ يوم × ٢٣ ج + ١٠٠ يوم × ١٤ ج) × ٥٠%	=	٣١١٥ ج
		صافي ربح لسنة ٢٠١٠	=	٣٣٠٣٣ ج

وحيث أن الدفاع يلتزم في طلبه الثاني تخفيض عدد الأجهزة إلى عشرة أجهزة بسبب ركود السوق وكذلك يلتزم تخفيض نسبة الربح للنت إلى ٥٠% وللتصوير والطباعة إلى ٥٠% وللتجليد إلى ٤٠% .

ومن الثابت تقديم الممول اخطار للمأمورية بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٧ يفيد بانه تم تخفيض عدد الأجهزة إلى ٥ جهاز مستخدمين في النشاط فقط ولقد اثبتت المعاينة المؤرخة في ٢٠١٠/٨/١٦ وجود عدد ٦ جهاز بالمحل

٧+جهاز بالسندرة تبين وجود عدد ٦ جهاز منهم ٤ يشتغلون لحظة المعاينة وعدد ٢ جهاز افاد الممول انهم شغالين ايضا .

ولكون المعاينة فى سنة المحاسبة وحيث يطلب الدفاع تخفيض عدد الاجهزة العاملة الى عدد ١ جهاز وحيث غالت المامورية فى التقدير ولما كانت الحالة تقديرية .

فمن كل ماسبق تقرر اللجنة تحديد عدد الاجهزة العاملة خلال سنوات النزاع بواقع عدد ١٢ جهاز وذلك بما يتفق مع ماورد بالمعاينة المؤرخة فى سنة النزاع .

وأما عن طلب تخفيض نسبة ربح النت الى ٥٠% .

فلقد حاسبت المأمورية النشاط بنسبة ربح ٤٠% وهو غاية فى الاعتدال ويتفق مع ما أستقرت عليه حالات المثل بالدائرة وبالاخذ بمبدأ لاىضار الطاعن بطعنه .

تقرر اللجنة تأييد تقديرات المأمورية فيما يخص نسبة ربح تاجير النت .

واما عن تخفيض نسبة ربح تصوير المستندات والطباعة الى ٥٠% .

وحيث حاسبت المامورية النشاط بنسبة ربح ٥٠% وهو يتفق مع طلب الدفاع .

الامر اذلى معه تقرر اللجنة تأييد تقديرات المأمورية .

واما عن طلب تخفيض نسبة الربح للتجليد الى ٤٠% .

وحيث أن بند المحاسبة يشمل بيع دوسيهات وتلك الاخيرة نسبة الربح فيها لايتجاوز ١٥% الامر الذى معه

تقرر اللجنة اجابة طلب الدفاع بتخفيض نسبة الربح الى ٤٠% على اعتبار انها نسبة مربحة تقريبية تتناسب مع حجم التعامل فى بندى المحاسبة .

ثالثا : — وحيث يلتزم الدفاع خصم مصروفات عمومية وأدارية للنشاط .

ومن الثابت ان المأمورية قدرت صافى الربح دون خصم المصروفات التى يستلزمها النشاط وأن هذا النهج دون تقديم المستندات .

واللجنة ترى أن النهج الذى اتبعته المامورية لايقوم على سند صحيح من القانون ويخالف الواقع — فليس

هناك ايراد دون مصروف وان عدم تقديم المستندات وأن كان يتيح للمصلحة سلطة واسعة فى تقديرها الا أنه

لايجوز أسقاط هذه المصروفات وحيث أنه من الثابت من الاتفاق باللجنة الداخلية عن سنة ٢٠٠٨ انه تم

خصم مصروفات بمبلغ ١٨٤٦ ج — الامر الذى تقرر معه اللجنة خصم مصروفات عمومية وأدارية للنشاط

شاملة الى ٧% الغير مستندية حسبما ورد باحكام ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على اساس مبلغ ١٠٠٠٠ ج بما يتناسب

مع مجمل الربح المعدل وحيث أن قضاء اللجنة لايعتد بالصور الضوئية فى مجال الاستدلال حين قدم الدفاع

صور ضوئية للمستندات .

رابعا : — فيما يتعلق بطلب الدفاع عدم تطبيق م ٧٩ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ لعدم ذكر المأمورية المبررات

والاسباب التى توجب تطبيقها .

فهذا الطلب لايلقى قبولا من اللجنة لاسباب التالية :

(١) ان مجرد ذكر المأمورية تطبيق تلك المادة القانونية بالنماذج الضريبية — ذلك يفيد علم الممول بالاسباب التى من أجلها يتم تطبيق تلك المادة لعلمه بنص المادة القانونية فنص المادة يجب ويفيد بأسباب التطبيق .

الامر الذى معه تقرر اللجنة رفض طلب الدفاع .

خامسا : — ولكون الممول يطعن على كافة ما ورد بالنماذج الضريبية وحيث ثبت تحفظ المأمورية بتطبيق م ١٣٦ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

وحيث جاء فى تعديل ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بالقانون ١٠١ لسنة ٢٠١٢ والقانون ١١ لسنة ٢٠١٣ الغاء تطبيق تلك المادة — لذلك تقرر اللجنة عدم تطبيق م ١٣٦ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وفقا لما ورد بتقديرات ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

وأیضا لكون الممول بطعن على كافة ما ورد بالنماذج الضريبية .

وحيث لمست اللجنة مغالاة المأمورية فى سعر اشتراك ساعة النت .

ولما كانت الحالة تقديرية لذلك تقرر اللجنة تخفيض سعر الاشتراك للساعة الى ١,٧٥ خلال سنوات النزاع .

وأیضا فيما يخص محاسبته بندى تصوير لمستندات وطباعة الكمبيوتر وحيث ان نسبة الربح واحدة لذلك تقرر اللجنة دمج محاسبة البندين فى بند واحد لاتحاد نسبة الربح وأسترشادا بما تم الاتفاق عليه تقرر اللجنة الداخلية لسنة ٢٠٠٨ .

وذلك مع تعديل الايراد اليومى من بنود المحاسبة المذكورة فى أيام الرواج والايام العادية على التوالى الى ٦٥ ج ، ٣٥ ج اخذين فى الاعتبار تغير مستوى الاسعار من سنة لآخرى .

وفیما يخص بند تجليد الكتب وبيع الدوسيهات وحيث شاب تقدير المأمورية الفلو ولما كانت الحالة تقديرية — الامر الذى معه تقرر اللجنة المحاسبة عن ذلك البند بايراد يومى قدره ١٥ ج ولعدد ايام عمل كالمأمورية ٣١٠ يوم .

= وتأسيسا على ماتقدم جميعا تقرر اللجنة تعديل اسس المحاسبة عن سنوات النزاع الى مايلى

سنة ٢٠١٠

أجمال ربح تأجير ساعات نت أيام الرواج	=	٨ ساعة × ٢ جهاز × ٢٠ يوم × ٤٠ % × ١,٧٥ ج	=	٨٠٦٤ ج
أجمالى ربح تأجير ساعات نت أيام عادية	=	٨ ساعة × ٢ جهاز × ٢١٠ يوم × ٤٠ % × ٤٠ % × ١,٧٥ ج	=	٥٦٤٥ ج
أجمالى ربح تصوير مستندات وطباعة كمبيوتر	=	(٢١٠ يوم × ٦٥ ج + ١٠٠ يوم × ٣٥ ج) × ٥٠ %	=	٨٥٧٥ ج
أجمالى ربح التجليد وبيع الدوسيهات	=	٢٠ ج × ٣١٠ يوم × ٤٠ %	=	٢٤٨٠ ج
		الاجمالى	=	٢٤٧٦٤ ج
		— المصروفات	=	١٠٠٠٠ ج
		الصافى	=	١٤٧٦٤ ج

سنة ٢٠١١

بنفس الاسس السابقة اى بصافى ربح ١٤٧٦٤ ج

يخص المدة من ١/١ حتى ٢٠١١/٧/٧ = ١٤٧٦٤ ج \times ١٨٨٨/٣٦٥ يوم = ٧٦٠٤ ج
وعلى المأمورية الالتزام بأحكام م ٧٩ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

فلهذه الأسباب

قررت اللجنة قبول الطعن شكلا .

أما عن الموضوع : تقرر اللجنة تعديل تقديرات المأمورية للارباح عن سنوات النزاع الى مايلى :
سنة ٢٠١٠ الى مبلغ ١٤٧٦٤ ج فقط أربعة عشر ألف وسبعمائه وأربعة وستون جينها لاغير .
فترة ٢٠١١ من ١/١ حتى ٢٠١١/٧/٧ الى مبلغ ٧٦٠٤ ج فقط سبعة الاف وستمائه وأربعة جنيها
لاغير .

وعلى المأمورية الالتزام بأحكام م ٧٩ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وكذلك عليها إعادة احتساب الضريبة وفقا
لهذا القرار ومع إلغاء تطبيق م ١٣٦ من ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وفقا لما ورد بالحثيات .
وعلى أمانة اللجنة إعلان كلا من طرفى النزاع بصورة من هذا القرار بموجب كتاب موسى عليه بعلم
الوصول .

أمين السر

رئيس اللجنة

المستشار /